

شبكة وظيفية لرصد و توثيق أطوار الانتخابات العامة في بلدان شمال إفريقيا و الشرق الأوسط (1)

إعداد : المصطفى صولح * El Mostafa Soulah
elmostafa.soulah@menara.ma

تقديم : تتوخى هذه الشبكة التي تتأسس على " المعايير الدولية للانتخابات الصادقة و الحرة و النزاهة " تيسير وظيفتين : الوظيفة الأولى و تتمثل في تمكين ممثلي اللوائح الانتخابية و المرشحين ، بالنظر إلى أن معظمهم لم يتلق أي تكوين في الموضوع ، من أهم المتغيرات المطلوب ملاحظتها داخل قاعة التصويت ، و في تهيئ تقرير موثق لفائدة تلك اللوائح و أولئك المرشحين ، يتضمن مختلف الانتهاكات و الأفعال الإجرامية و العيوب المخالفة للقانون ، التي قد تكون شابت عملية التصويت سواء أثناء هذه العملية أو خلال الفترتين السابقتين لها و اللاحقة بها . و كذلك ، في تمكين الأحزاب المشاركة و اللامنتمين من المعلومات الكافية و المضبوطة لإعداد إجراءات الاعتراض و الطعون أمام المحاكم ، و ذلك خاصة بعد أن دأبت المحاكم بشكل لافت للانتباه على المحاججة بغياب الأدلة . أما الوظيفة الثانية ، فتتمثل في تمكين الباحثين و الهيئات الحقوقية ذات الصلة من أداة ، سبق تجربتها ، لإنجاز دراسة ميدانية حول مدى صدق و حرية نزاهة الانتخابات .

و إذا كان تعميم نشر هذه الشبكة / الأداة يأتي في سياق أجند انتخابية عربية مستقبلية هي الانتخابات التشريعية المغربية في مستهل شتنبر / أيلول 2007 ، و الانتخابات العمانية البرلمانية في أكتوبر / تشرين الأول 2007 ، و الاستفتاء الوطني في سوريا خلال يوليوز / تموز 2007 ، و الانتخابات البرلمانية الأردنية في يونيو / حزيران 2007 ، و الانتخابات البرلمانية الجزائرية في ماي / أيار 2007 ، فجدير بالتذكير أنه كلما تم تعزيز مخرجات هذه الشبكة بدراسة موضوعية حول النظام الانتخابي و أطوار الحملة الانتخابية و التقطيع الانتخابي و قانون الأحزاب و وضعية الحقوق و الحريات ذات الصلة ، في البلد المعني، كلما كانت الدراسة متكاملة و ذات مصداقية كبرى .

و تتألف الشبكة الحالية من أربعة أقسام : قسم يتعلق ببيانات عامة ، و قسم يتعلق بالفترة السابقة مباشرة لعملية التصويت ، و آخر يهتم بالأطوار المتزامنة مع عملية التصويت و أخير يركز على الإجراءات التي تلي مباشرة انتهاء عملية التصويت .

و تتوزع هذه الأقسام من الشبكة في ما بينها 89 متغيرا ، تتخذ 36 منها شكل متغيرات مكعبة (\square) ، فيكون المطلوب هو أن يتم التأشير داخل إحدى الخانتين أو الخانات المقابلة بحسب الإجابة المختارة بعلامة X ، أما بالنسبة لباقي المتغيرات التي تتخذ شكل متغيرات مفتوحة (.....) فيكون المطلوب هو اعتماد السرد المركز في تعبئتها .

و غير خاف على نشاط حقوق الإنسان خاصة ، و كذا على باقي المهتمين أن توظيف هذه الشبكة يتطلب الاستناد إلى احتساب عينة تمثيلية تتراوح من 05% إلى 10% من الساكنة المقحوصة (أي من عدد مكاتب التصويت على الصعيد الوطني أو الجهوي أو الإقليمي أو المحلي) ، بحيث تكبر العينة التمثيلية كلما صغرت أعداد الساكنة و تصغر كلما حصل العكس .

و في الأخير ، إنه يمكن تكيف بعض المتغيرات و المصطلحات و المفاهيم الواردة في هذه الشبكة مع غيرها الجارية في كل بلد على حدة ، و لأجل ذلك يجد المعني في ختام الشبكة إياها ليكسبها ذا صلة بالموضوع .

الشبكة

- بيانات عامة : يرجى التأكد من المعلومات في ورقة خارجية قبل تدوينها في هذه الشبكة
- اسم معبئ الشبكة (المراقب ، الملاحظ ،) :
 - المدينة أو المركز الحضري أو القروي :
 - الدائرة الانتخابية : عدد المسجلين :
 - مكتب التصويت رقم : الواقع بالعنوان :
 - عدد المسجلين بلوائحه :

أولا - قبل عملية التصويت

1 - موقع مكتب التصويت :

- يسهل على الناخبين الوصول إليه
 - يصعب عليهم ذلك
- ملاحظات أخرى :

2 - هيئة إدارة مكتب التصويت (المعين أعضاؤها من قبل العامل) :

- وجدت بكامل أفرادها
- وجدت ببعض أفرادها ، فقط

اسم رئيس المكتب : رقم بطاقة تعريفه الوطنية :

عنوان سكنه :

هوية الأعضاء الثلاثة المساعدين لرئيس المكتب :

أ - الاسم الكامل : رقم بطاقة التعريف الوطنية :

المهمة التي تكلف بها داخل المكتب :

ب - الاسم الكامل : رقم بطاقة التعريف الوطنية :

المهمة التي تكلف بها داخل المكتب :

ج - الاسم الكامل : رقم بطاقة التعريف الوطنية :

المهمة التي تكلف بها داخل المكتب :

• ما هو الإجراء الذي اتخذته رئيس المكتب في حالة غياب واحد أو أكثر من الأعضاء المعينين من قبل العامل ؟

- هل تم تسجيل هذا الإجراء في محضر العمليات الانتخابية ؟ نعم لا

• هل توفر لدى الرئيس و مكتب التصويت كل مما يلي :

-لوائح الناخبين التابعين للمكتب ؟ نعم لا

-لائحة الترشيحات المسجلة و المرشحين في الدائرة الانتخابية ؟ نعم لا

-المطبوع الخاص بتحرير محضر العمليات الانتخابية ؟ نعم لا

-أوراق إحصاء الأصوات ؟ نعم لا

-الحبر غير القابل للمحو بسرعة ؟ نعم لا

• هل تأكدت من أن هذا الحبر هو غير قابل ، حقا ، للمحو بسرعة ؟ نعم لا

- كيف ذلك ؟

3 - المراقبون :

- عدد اللوائح : • عدد المرشحين فرديا : • المجموع :
 - عدد ممثلي اللوائح : • عدد ممثلي المرشحين فرديا : • المجموع :
- (أرفق (ي) من فضلك هذه الشبكة بملحقين خارجيين : - ملحق رقم 1 يحمل أسماء ممثلات و ممثلي لوائح الترشيحات و - ملحق رقم 2 يحمل أسماء ممثلات و ممثلي المرشحين فرديا ، و ذلك بالنسبة للملحقين معا كالتالي : السيد (ة) عن رقم بطاقة التعريف الوطنية

ثانيا - أثناء عملية التصويت

4 - مواقيت الاقتراع :

- توقيت افتتاح المكتب للاقتراع : الساعة و الدقيقة صباحا .
- توقيت اختتام المكتب للاقتراع : الساعة و الدقيقة مساء .
- توقيت اختتام المكتب للاقتراع في حالة تمديد فترة التصويت : الساعة و الدقيقة مساء أو ليلا .

5 - أدوات التصويت :

- هل توفرت قاعة التصويت على معازل ؟ نعم لا
- في حالة نعم ، هل كانت هذه المعازل : - صالحة لضمان سرية الاختيار ؟ - غير صالحة لضمان ذلك ؟
- كم بلغ عدد هذه المعازل ؟
- كم بلغ عدد صناديق الاقتراع ؟ • هل كانت هذه الصناديق خالية قبل بدء التصويت ؟ نعم لا
- كيف تم التأكد من ذلك ؟
- إلى من سلم رئيس مكتب التصويت مفتاح أحد قفلي صندوق أو صناديق الاقتراع ؟
- هل كانت أوراق التصويت موضوعة فوق طاولة معدة لهذه الغرض ؟ نعم لا
- هل كانت كل أوراق التصويت حاملة لطابع السلطة الإدارية المحلية ؟ نعم لا

6 - حركة الناخبين و انتظامها :

- ما هي الفترة أو الفترات التي عرفت حضورا مكثفا للناخبين ؟ صباحا ، ،
- بعد الزوال ، مساء ،
- ما هي الفترة أو الفترات التي قل فيها حضور الناخبين ؟
- ما هي الفترة أو الفترات التي عرفت انقطاعا لهذا الحضور أو كاد فيها أن ينقطع ؟
- كيف كان الناخبون يلجون قاعة التصويت ؟ فرادى غالبا فرادى أحيانا جماعات في عديد من الحالات
- هل كان كاتب مكتب التصويت يعلن بصوت مسموع الاسم الكامل و الرقم الترتيبي للناخب ؟ نعم دائما أحيانا فقط لا ، أبدا
- كيف كان الناخب يحصل ، عموما ، على ورقة التصويت ؟ يسلمها له أحد أعضاء المكتب أو أحد المراقبين ؟ نعم دائما أحيانا فقط لا ، أبدا يأخذها بنفسه من فوق الطاولة ؟ نعم دائما أحيانا فقط لا ، أبدا
- هل كان عضوا المكتب (المساعدان للرئيس) يتحققان من وجود اسم الناخب في اللائحة ؟ نعم أحيانا لا
- كم بلغ عدد حالات عدم حمل ناخبين للبطاقة الانتخابية ؟

• كم بلغ عدد حالات عدم حمل ناخبين لبطاقة التعريف الوطنية أو لأية وثيقة تعريفية رسمية أخرى تحمل صورة الناخب؟

• كيف فصل مكتب التصويت في هذه الحالات؟

• هل تم تضمين قرارات المكتب الخاصة بهذه الحالات في محضر العمليات الانتخابية؟ نعم لا

• كم بلغ عدد المسنين (العجزة) الذين لم يحضروا و طلب آخرون النيابة عنهم في التصويت؟

• كم بلغ عدد الذين تم الزعم بأنهم معاقون فيزيقيا ، ليس في استطاعتهم الحضور ، و طلب آخرون النيابة عنهم في التصويت؟

• كيف فصل مكتب التصويت في هذه الحالات؟

• هل تم تسجيل قرارات المكتب ، بصدد ذلك ، في المحضر؟ نعم لا

• ملاحظات أخرى :

• كم بلغ عدد حالات عدم تناسب معلومات بطاقات ناخبين مع لوائح الناخبين التابعين للمكتب؟:

• أذكر (ي) أمثلة عن ذلك :

• كيف فصل مكتب التصويت في هذه الحالات؟

• هل تم تضمين ذلك في محضر العمليات الانتخابية؟ نعم لا

• هل أعلن ناخبون داخل قاعة التصويت عن جهلهم للطريقة المطلوبة في التصويت؟ نعم لا

• في حالة نعم ، كم بلغ عدد هؤلاء الناخبين؟

• في حالة نعم ، دائما ، هل تأكدت من أن أحدا ، من أعضاء المكتب أو من ممثلي المرشحين أو من غيرهم ، استغل المساعدة التي طلبها هؤلاء الناخبون في التأثير على اختيارهم؟ نعم لا

• في حالة نعم ، إعط أمثلة عن هذا التصرف :

• هل تم تسجيل ذلك في محضر المكتب؟ نعم لا

• هل كان عضوا المكتب يضعان ، كل على حدة ، في طرة لائحة الناخبين الموجودة لديه إشارة أمام اسم الناخب إثر قيامه بالتصويت؟ نعم دائما أحيانا ، لا لا ، أبدا

• هل غادر ناخبون قاعة التصويت دون أن يضع الرئيس على يد أو إبهام كل منهم المداد غير القابل للمحو بسرعة؟ نعم لا

• في حالة نعم ، كم بلغ عدد هؤلاء الناخبين؟

• كم بلغ عدد الذين كرروا منهم التصويت؟

• كم بلغ عدد الذين حاولوا منهم تكرار التصويت؟

• كيف فصل مكتب التصويت في ذلك؟

• هل تأكدت من قيام عضو أو أعضاء من مكتب التصويت أو من ممثلي المرشحين بتحركات غير حيادية داخل قاعة عمليات التصويت أو خارجها؟ نعم لا

• في حالة نعم ، لصالح من تم القيام بأغلب ذلك؟

• أذكر (ي) أمثلة عن هذه التحركات غير الحيادية :

• هل تأكدت من وجود تحرك غير سليم (مشبوه ، معيب ،) في المحيط الخارجي القريب من قاعة التصويت ؟ نعم لا

• في حالة نعم ، عرف (ي) بمصدر هذا التحرك و بمظهره : - المصدر

- المظاهر

• هل استجاب مكتب التصويت لطلبك تدوين ذلك في محضر مكتب التصويت ؟ نعم لا

• ما هي الطعون ، أو الملاحظات الأخرى التي طلبت من الرئيس تضمينها محضر مكتب التصويت :

• ما هي باقي الطعون ، أو الملاحظات التي طلب مندوبون أو مراقبون آخرون بصددها نفس الإجراء ؟

ثالثا - بعد انتهاء عملية التصويت

7 - عد الأصوات :

• كم بلغ عدد الفاحصين (الفارزين) :

• ممن تكون هؤلاء الفاحصون ؟ - من الرئيس و أعضاء المكتب فقط ؟ نعم لا - من الرئيس و أعضاء المكتب بمساعدة فاحصين اختارهم الرئيس من بين ناخبين غير مرشحين ؟ نعم لا - من خليط من هذه المجموعات الثلاثة ؟ نعم لا

• عند فتح صندوق أو صناديق الاقتراع و عد الأوراق التي كانت بالداخل ، كيف كان العدد ؟ - متطابقا مع عدد المصوتين الموضوعة أمام أسمائهم الإشارة في نظيري لائحة الناخبين ؟ نعم لا - أقل منه ؟ نعم بفارق بلغ عدده : لا - أكثر منه ؟ نعم بفارق بلغ عدده : لا .

• في حالة عدم التطابق ، هل تم تدوين ذلك في المحضر ؟ نعم لا .

• بالنسبة لعملية الفرز ، كيف انتظم الفاحصون ؟ - تم تجميعهم كلهم حول طاولة واحدة ؟ نعم لا - تم توزيعهم بشكل متساوي على عدة طاولات ؟ نعم (كم بلغ عددها ؟) لا - تم توزيعهم بشكل آخر ، ما هو ؟

• هل وزع الرئيس أوراق التصويت بالتساوي على مختلف الطاولات ؟ نعم لا

• في حالة لا ، كيف كان هذا التوزيع ؟

• بالنسبة لعملية إحصاء الأصوات ، ما هي الطريقة التي تم اعتمادها ؟

• كم بلغ عدد الممتنعين عن التصويت ؟

• كم بلغ عدد أوراق التصويت الصحيحة ؟

• كم بلغ عدد أوراق التصويت الملغاة ؟

• كم بلغ عدد أوراق التصويت المنازع فيها ؟

• ما هي أسباب هذه المنازعة ؟

هل تمت الإشارة إلى ذلك في المحضر ؟ نعم لا .

هل تم تثبيت تلك الأسباب في الأوراق المنازع فيها ؟ نعم لا .

هل تم إحراق جميع الأوراق الصحيحة ؟ نعم لا .

ملاحظات أخرى :

• هل تأكدت من أن نظير المحضر الذي تسلمته من رئيس المكتب هو متطابق تماما مع الأصل و مع النظائر الأخرى المسلمة إلى باقي ممثلي المرشحين ؟ نعم لا .

8 - النتائج على صعيد مكتب التصويت :

(أرفق (ي) من فضلك ، هذه الشبكة و هي كاملة التعبئة بملحق خارجي رقم 3 يحمل النتائج العددية و الترتيبية التي أحرز عليها المرشحون على صعيد مكتب التصويت الذي راقبت العمليات فيه)

الأيكسيك (2)

إعادة توزيع الدوائر: تعديل دوري لحدود الدوائر الانتخابية بهدف الوصول إلى نوع من التوازن بين هذه الدوائر، عقب تغيرات سكانية أو في عدد مقاعد الهيئة التشريعية. أنظر أيضاً: تحديد الدوائر الانتخابية.

إعادة عد: احتساب ثاب للأصوات تقوم به سلطة مختصة في إثر اعتراض على النتائج الرسمية لأحد الانتخابات.

أغلبية الأصوات: نتيجة انتخابات نال فيها مرشح أو حزب سياسي أصواتاً أكثر من أصوات خصومه، إنما أقل من 50 في المئة من مجموع الأصوات المدلى بها.

أغلبية مطلقة: نظام انتخابي يشترط أن ينال المرشح أو الحزب، لكي يفوز في الانتخابات، أكثر من نصف الأصوات الصحيحة.

آلية المراجعة: طريقة لبت الشكاوى والنزاعات و الاستدعاءات والاعتراضات والاحتجاجات المتعلقة بالضرورة الانتخابية.

اختيار عينات من النتائج: ممارسة تقضي باختيار بعض مكاتب الاقتراع الممثلة لخصائص السكان العامة بهدف جمع نتائج الأصوات المودعة في هذه المكاتب واحتسابها لتكوين فكرة عامة عن النتيجة الإجمالية. وتفيد هذه الممارسة لمقارنة هذه النتائج بتلك المنشورة رسمياً من قبل السلطات لمنحها نوعاً من الشفافية والصحة.

استبعاد إداري: حالات الإغفال التي تقع حين يحرم التصويت ناخبون مقبولون علانية للاقتراع، وذلك لأن أسماءهم لم ترد على لائحة الناخبين.

استبعاد قانوني: الإغفال المتعمد من لائحة الناخبين، والمرتبط بالعمر وصفة المواطنة وشروط الإقامة وبيانات على إدانة جرمية وقصور عقلي.

استفتاء: عملية تقضي بعرض مسألة بالغة الأهمية على الشعب عن طريق الاقتراع العام.

استقصاء لدى الخروج من مكاتب الاقتراع: تتبؤ بنتائج الانتخاب، التي تحدّد استناداً إلى أسئلة تُطرح على الناخبين بعد إدلائهم بأصواتهم.

اعتراض: كل احتجاج إداري أو غير إداري على أنشطة وقرارات ذات طابع انتخابي أو على العملية الانتخابية أو نتائجها.

اقتراع عادي: صوت يودعه ناخب في مكتب اقتراع، ضمن دائرة انتخابية، يوم الانتخاب نفسه.

انتخابات عامة: انتخاب لكيان جغرافي، أي انتخابات تجري في وقت واحد في جميع أجزاء البلد أو المنطقة لتأليف هيئة تشريعية وطنية أو إقليمية.

انتخاب جزئي: انتخاب لملء مقعد بات شاغراً، وهو يجري في وقت آخر غير موعد الانتخابات العامة.

انتخاب مباشر: نظام انتخابي يسمح للناخبين المقبولين بالمشاركة في استحقاق انتخابي عبر التصويت مباشرةً وشخصياً لمرشّح أو حزب سياسي.

بطاقة اقتراع: الاستمارة الرسمية التي يعلم عليها الناخبون خياراتهم لمصلحة مرشّح أو أكثر، أو حزب أو أكثر، أو في شأن مسألة مطروحة على الشعب في استفتاء عام.

بطاقة تالفة: بطاقة اقتراع غير صالحة للاستعمال بسبب عيب طباعي معيّن أو بطاقة أفسدها أحد الناخبين سهواً عند تعليمها وقد أعطي بدلاً منها.

بطاقة صحيحة: كل بطاقة اقتراع مُخرَجة من الصندوق عند فرز الأصوات، وتكون معلّمة بحسب الأصول بحيث يمكن عدها لمصلحة مرشّح أو حزب سياسي معيّن.

بيان الأصوات: استمارة أو وثيقة تدوّن عليها نتائج الأصوات المودعة لكل مرشّح أو حزب سياسي في كل مكتب من مكاتب الاقتراع، وهي تفيد لتجميع ونشر نتيجة الانتخاب النهائية على مستوى الدائرة أو البلد.

تحديد الدوائر الانتخابية: عملية تعيين حدود الدوائر بغرض تخصيص المقاعد، وهي تقوم على تجميع قسم من السكان وفق خصائص محددة.

ترشّح: الإجراء الذي ينظم تسجيل المرشّحين الراغبين في التماس الأصوات عند إجراء انتخابات وقبولهم رسمياً من الجهاز الانتخابي، والذي يفرض أن يتقيّد المرشّحون ببعض الموجبات من أجل قبولهم. يتعيّن عليهم عموماً تقديم بعض المستندات التي تثبت أنهم يحظون بتأييد عدد محدد سلفاً من الناخبين وإيداع ضمانات نقدية.

تسجيل الناخبين: واقعة تسجيل أسماء الناخبين المقبولين والتفاصيل الأخرى المتعلقة بهم في سجلّ للناخبين على لائحة خاصة بالناخبين.

تعزير/ ترسيخ الديمقراطية: صيرورة تكتسب فيها المؤسسات السياسية والإجراءات الديمقراطية لدول معيّنة الصفة الشرعية، وتكون مقبولة من قوى المسرح السياسي ومن السكان عموماً.

تكافؤ الفرص: مناخ تُتاح فيه لجميع الأحزاب السياسية ولجميع المرشّحين فرصة التماس الأصوات في استحقاق انتخابي، مع التمتع بالحقوق والامتيازات نفسها.

تمثيل نسبي: كل طريقة اقتراع تهدف إلى تأمين علاقة مباشرة وتناسبية بين عدد الأصوات التي ينالها حزب سياسي وبين عدد المقاعد التي تُسند إليه في الهيئة التشريعية.

تنشئة مدنيّة: برنامج إرشادي وتثقيفي يهدف إلى زيادة فهم ومعرفة المواطنين لحقوقهم ومسؤولياتهم.

تنظيم انتخابي: أنظر: قانون الانتخاب.

جهاز انتخابي: الهيئة المسؤولة عن إدارة الصيرورة الانتخابية والانتخابات، وعن كل أو بعض المهمات التي يمكن أن تشمل حفظ وتبويب اللوائح الانتخابية، وتسجيل الناخبين، وتسجيل الأحزاب السياسية والمرشحين، والتصويت وفرز الأصوات ونشر النتائج وحل النزاعات.

حق الاقتراع: حق جميع الناخبين المقبولين بالمشاركة في الانتخاب والتصويت، دون أي تمييز قائم على الجنس والملكية والإقامة أو غيرها.

حق الانتخاب: حق التصويت الذي يمنحه الدستور أو قانون الانتخاب للمواطنين.

حملة انتخابية: الأنشطة السياسية التي يقوم بها الطرف المرشح، بما فيها اللقاءات والتجمعات والخطابات والمواكب، وكذلك استخدام وسائل الإعلام لإطلاع الناخبين على سياسات وبرامج مرشح أو حزب سياسي معين، بهدف الحصول على أصوات.

خُط: طريقة اقتراع تسمح للناخب، في نظام تمثيل نسبي قائم على انتخاب لائحة، بالتصويت لأكثر من مرشح وباختيار مرشحيه من لوائح حزبية عدة.

دائرة انتخابية: تقسيم جغرافي للبلد لأغراض انتخابية، ويصوت الناخبون داخل الدائرة لانتخاب مرشح أو أكثر لتمثيلهم في هيئة تشريعية. وبحسب النظام الانتخابي المعمول به، يمكن أن يمثل البلد بأسره دائرة انتخابية واحدة أو دوائر عدة محددة جغرافياً. يمكن أن تسمى الدائرة فردية إذا كانت لا تنتخب سوى ممثل واحد، أو متعددة المقاعد إذا كان لها ممثلون عدة.

دائرة فردية: دائرة لا يتمتع فيها الناخبون إلا بصوت واحد لانتخاب مرشح واحد لتمثيلهم في الهيئة التشريعية.

دائرة متعددة المقاعد: دائرة ينتخب فيها الناخبون أكثر من ممثل لهم في الهيئة التشريعية. ويكون لناخبي مثل هذه الدائرة أصوات بقدر عدد المقاعد المخصصة لها.

رقابة انتخابية: مجمل الأنشطة التي تتضمن صلاحية مراقبة العملية الانتخابية والتدخل فيها إذا لم تحترم القوانين والأنظمة.

سجل الأحوال الشخصية: سجل الدولة على نحو متواصل، ويحتوي معلومات أساسية مثل الإسم، الجنس، الجنسية، العمر، الوضع العائلي، وعنوان جميع المواطنين. إن القيد في هذا السجل إلزامي. والدولة تحفظ السجل وتصدر لائحة الأشخاص المقبولين للاقتراع انطلاقاً من هذا السجل.

ميثاق سلوك: مجموعة قواعد تهدف إلى ضبط وكبح بعض الأنشطة في الصيرورة الانتخابية، وعموماً في أثناء الحملة. يمكن أن تطبق هذه الشرعة على المرشحين أو الأحزاب السياسية، أو على المراقبين لتبيان شروط وحدود أنشطتهم الرقابية. ويمكن أن تكون وليدة تفاهم بين الأحزاب أو مفروضة من قبل الجهاز الانتخابي.

صفة ناخب: الصفة التي يتمتع بها الأشخاص الذين تتوافر فيهم معايير العمر والمواطنة والإقامة أو غيرها، حسب البلد، والذين لا يحرمون قانوناً حقهم في الاقتراع.

صندوق الاقتراع: الحاوية التي يودع فيها الناخبون بطاقات اقتراعهم بعدما يكونوا قد علموا عليها خياراتهم من المرشحين أو الأحزاب السياسية.

صيغة انتخابية: صيغة رياضية ينصّ عليها نظام انتخابي معيّن، تسمح بإسناد مقعد في الهيئة التشريعية تبعاً للأصوات المدلى بها.

عدّ الأصوات: النشاط القائم على احتساب الأصوات المعطاة لكل مرشّح أو حزب سياسي بعد فرز بطاقات الاقتراع. وهذا النشاط يحدّد الفائزين. أنظر أيضاً: فرز الأصوات.

فرز الأصوات: العملية التي تقوم، عند انتهاء الاقتراع، على إفراغ الصناديق من بطاقات الاقتراع المعلّمة من قبل الناخبين، وتصنيفها، وتحديد صحتها، وعدّها ووضع بيان بها.

قانون الانتخاب: التشريع أو مجمل القوانين والأنظمة التي ترعى الصيرورة الانتخابية وجميع العمليات والأنشطة المرتبطة بها.

قطاع انتخابي: منطقة جغرافية صغيرة ضمن حدود دائرة انتخابية تضمّ عدداً معيّنًا من الناخبين، توضع لها لائحة انتخابية ويُقام فيها مكتب اقتراع أو أكثر لتلقّي الأصوات يوم الانتخاب.

لائحة الناخبين: لائحة بأسماء وتفاصيل أخرى لازمة عن الأشخاص الذين تتوافر فيهم الشروط المطلوبة للاقتراع. وتفيد هذه اللائحة كوثيقة تدقيق عند تسلّم الأصوات في مكاتب الاقتراع.

لائحة دورية: نوع من التسجيل قوامه لائحة للناخبين المقبولين يعدّها الجهاز الانتخابي من جديد عند كل انتخاب، دون أن يسعى لإبقائها ميوّبة من انتخاب إلى آخر. وهي تصلح لاستعمال ظرفي أكثر منه لاستعمال دائم.

لائحة صحيحة بالناخبين: لائحة بالناخبين تكون المعطيات المتعلقة بالناخبين مسجّلة فيها على نحو صحيح.

مأمور الفرز: كل شخص يؤدّي مهمة رسمية متعلّقة بفرز الأصوات المودعة من قِبل الناخبين في استحقاق انتخابي.

موظف مكتب الاقتراع: كل شخص يؤدّي مهمّات رسمية في مكتب الاقتراع، وغالباً أيضاً في فرز الأصوات. يُقال أيضاً مراجع الفرز، كاتب، رئيس، أمين سرّ ونوابهم.

محكمة انتخابية: مؤسسة قضائية موجودة في بعض البلدان، تتولّى بخاصة الاستماع إلى الاعتراضات الانتخابية والنزاعات المتعلّقة بالعملية الانتخابية. في أميركا اللاتينية، يمكن أن تعني هذه العبارة الجهاز الانتخابي نفسه.

مراقب انتخابي: الشخص المخوّل الاشتراك في المراقبة الانتخابية. ويمكن أن يكون هذا الشخص من أبناء البلد الذي تجري فيه الانتخابات أو من بلد آخر.

مراقبة انتخابية: الأنشطة التي يقوم بها شخص مخوّل جمع المعطيات وإبداء الآراء النيرة في ما يخصّ الانتخابات والنظام الذي تجري في إطاره. لا يجوز لهذا الشخص التدخل في العملية، وإذا تصرّف كوسيط أو مستشار تقني، عليه ألاّ يعرض مهمّاته الرقابية الأساسية للخطر.

مرشّح: شخص يرشّح نفسه إلى الانتخابات كي يتمّ انتخابه. يمكن أن يكون المرشّحون متبّئين من قِبل حزب سياسي أو مستقلين.

مركز فرز: مكان مركزي أو إقليمي تُفرز فيه أصوات مكاتب اقتراع عدة.

مسؤول مكتب الاقتراع: الشخص الذي يمارس السلطة المباشرة بالنسبة إلى عملية فرز الأصوات في مركز الفرز، ويكون مسؤولاً عن بقية مأموري الفرز.

مساواة في التصويت: مبدأ يقضي بأن يحظى كل شخص بالحق في صوت (لكل شخص صوت)، ويفترض مساواة الجميع في تمثيل منسق.

مسؤول الفرز: الشخص المسؤول عن فريق فرز الأصوات في مركز الفرز، وهو يمارس السلطة المباشرة في عملية الفرز.

مشاركة انتخابية: نسبة الناخبين الذين اقترحوا فعلاً في استحقاق انتخابي قياساً على عدد الناخبين المقبولين للاقتراع.

معزل: فاصل مركب نوعاً ما يوضع في مكاتب الاقتراع ويتيح للناخب تعليم بطاقة اقتراعه سرّاً وبمناى من أنظار الآخرين.

مقعد: مركز داخل هيئة تشريعية أو برلمان، يشغله عادةً الفائز في الانتخابات.

مكان الاقتراع: مبنى أو موضع تقع فيه مكاتب اقتراع مستقلة عدة.

مكتب اقتراع: منشأة مخصصة لتمكين ناخبي قطاع انتخابي معين من إيداع أصواتهم فيها.

مكتب جوال: إجراء يقضي بانتقال مأموري الانتخابات من مكان إلى آخر يوم الانتخاب بغية تمكين الأشخاص المداومين في المؤسسات أو العاجزين، لأي سبب آخر، عن الانتقال إلى مكتب الاقتراع، من ممارسة حق التصويت.

مندوب: شخص يعينه مرشح أو حزب سياسي لتمثيله في مكتب اقتراع أو أكثر وفي فرز الأصوات.

ناخب: كل شخص تتوافر فيه الشروط المذكورة في الدستور أو القانون أو قانون الانتخاب ليكون مقبولاً للاقتراع عند انتخاب هيئة تشريعية.

ناخب مقبول: كل شخص تتوافر فيه الشروط القانونية للاشتراك في استحقاق انتخابي بصفة ناخب أو مرشح. وتتعلق هذه الشروط عادةً بالجنسية والعمر والأهلية العقلية وغياب الملف القضائي.

نتيجة أولية: عدد الأصوات الممنوحة لكل مرشح أو حزب سياسي في مكاتب الاقتراع، إنما غير المؤكدة بعد من قبل السلطات المختصة.

نتيجة نهائية: النتيجة التي تصدر عن السلطات المختصة بصورة نهائية لعدد الأصوات الممنوحة لكل مرشح أو حزب سياسي كما هو مثبت بعد الفرز في جميع مكاتب الاقتراع. وهذه النتيجة تنشرها السلطات أيضاً بصورة رسمية.

نسبة انتخابية: عدد الأصوات أو نسبة الأصوات المطلوبة للفوز بمقعد في نظام تمثيل نسبي.

نظام أغلبي متعدد المقاعد: طريقة اقتراع يكون فيها لناخبي الدائرة أصوات تعادل عدد المقاعد المخصصة لهذه الدائرة، وتُسد المقاعد للمرشحين أو للأحزاب التي تنال العدد الأكبر من الأصوات.

نظام انتخابي: مجمل الآليات التي تتيح للهيئة الناخبة أن تحظى بتمثيل داخل حكومة منتخبة وأن تصوت لانتخاب ممثليها في الهيئة التشريعية. ويتضمن النظام أيضاً صيغاً تسمح بتحويل الأصوات إلى مقاعد داخل الهيئة التشريعية.

هيئة ناخبة: عموم سكان البلد المقبولين للاقتراع من أجل انتخاب مرشحين وأحزاب سياسية كي يتمثلوا في هيئة تشريعية.

وكيل مرشح: إنه الشخص الذي يعينه المرشح مسؤولاً عن الإدارة المالية لحملة وعن احترام قواعد التمويل والعلاقات المتصلة به. ويقال له أيضاً وكيل رسمي.

هوامش

* المصطفى صوليج El Mostafa Soulahi ، من المغرب . كاتب ، باحث ، و مؤطر ، في مجال التربية على حقوق الإنسان و المواطنة – من أطر اللجنة العربية لحقوق الإنسان ، باريس – فرنسا .

(1) هذه الشبكة سبق أن أعدها المصطفى صوليج تحت عنوان " رصد و توثيق أطوار الانتخابات التشريعية في المغرب " ، في إطار تعاون بين مجلة وجهة نظر و أسبوعية الصحيفة لتمكين المعنيين من أداة لرصد و توثيق أطوار العمليات الانتخابية التي أجريت في المغرب يوم 27 شتنبر 2002 . و لتيسير تداولها تم نشرها بهذه الأسبوعية ضمن عددها 79 للأسبوع من 19 إلى 25 من شهر شتنبر 2002 . ص . 16 و 17 . الدار البيضاء – المغرب .

(2) يمكن العودة للاستزادة من مكونات هذا الليكسيك إلى المرصد العربي للانتخابات " فهرس المصطلحات الانتخابية (عربي – فرنسي – انجليزي) " – " تدريب و حقائب " <http://intekhabat.org/>